قرار وزير العدل

ببيان نوع درجات المحاكم التي يجوز

لغير المؤهلين من رجال القضاء

السابقين المرافعة أمامها (1)

وزير العدل،

- بعد الاطلاع على المادة الرابعة من المرسوم الملكي

بقانون رقم (8) لسنة 1965 بإصدار قانون المحاماة،

- وعلى القانون رقم (32) لسنة 1962 بتعديل

بعض أحكام القوانين،

قرر

مادة (1)

يقبل للمرافعة أمام المحاكم رجال القضاء والنيابة السابقون غير الحاصلين على المؤهل العالي المنصوص عليه في المادة الثانية من قانون المحاماة, وذلك على الوجه الآتي:

أولا- المحكمة العليا ويقبل للمرافعة أمامها:

1- مستشارو المحكمة العليا السابقون.

2- من سبق اشتغاله بوظائف القضاء المدني أو النيابة العامة مدة ثماني سنوات على الأقل.

3- من سبق اشتغاله بوظائف القضاء الشرعي للمدة المنصوص عليها في البند السابق, ويكون قبولهم للمرافعة أمام دائرة الأحوال الشخصية لهذه المحكمة.

DCAF TRUST FUND FOR NORTH AFRICA

DCAF a centre for security, development and the rule of law

This document constitutes an un-official transcription/translation. DCAF cannot be held responsible for damages that may arise from its use. For official reference, please refer to the original text as published by the Libyan Authorities.

DCAF's Libyan Security Sector Legislation project is financed by the DCAF Trust Fund for North Africa.

www.security-legislation.ly

ثانيا - محاكم الاستئناف المدنية, ويقبل للمرافعة أمامها من أمضى في وظائف القضاء المدني أو النيابة العامة مدة ثلاث سنوات على الأقل.

ثالثا - محاكم الاستئناف الشرعية, ويقبل للمرافعة أمامها من أمضى في وظائف القضاء الشرعي المدة المنصوص عليها في الفقرة (ثانيا).

رابعا - المحاكم الابتدائية المدنية, ويقبل للمرافعة أمامها من اشتغل بوظائف القضاء المدني أو النيابة العامة.

خامسا - المحاكم الابتدائية الشرعية, ويقبل للمرافعة أمامها من سبق اشتغاله بوظائف القضاء الشرعي.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بطرابلس في 9 رمضان 1385 هـ.

الموافق 1 يناير 1966 م.

أبو بكر نعامة

وزير العدل

This document constitutes an un-official transcription/translation. DCAF cannot be held responsible for damages that may arise from its use. For official reference, please refer to the original text as published by the Libyan Authorities.

DCAF's Libyan Security Sector Legislation project is financed by the DCAF Trust Fund for North Africa.

www.security-legislation.ly